Journal of Al-Farahidi's Arts, No: 65:p(I I): 68-81
Doi: https://doi.org/10.25130/jfa.18.65.2.4

P-ISSN : 2074-9554 | E-ISSN: 2663-811
Journal of Al-Farahidi's Arts
available online at : fja.tu.edu.iq/index.php/fja

The Antonymous Semantic Origins for One Root in Ibn Faris"s in Maqayis al-Lugha(d.395A.H)

Assistant Professor Dr. Daad Younuns Hussein
E-Mail: Daad.younis70@uomosul.edu.iq

Keywords:
origins, antonymy, semantics, Maqāyīs , Ibn Faris , root

Article history:

Received	5/1/2026
Received in revised form	26/4/2026
Accepted	27/4/2026
Available online	30/6/2026

E-mail Jaa@ tu.edu.iq

©THIS AN OPEN ACCESS ARTICLE UNDER THE CCBY LICENSE
http:// creativecommons.org/licenses/by/4.0

A B S T R A C T

No doubt , antonymy is one of the ways of the growth of and its extension. The origin of antonymy lies in words. Ibn Faris in his dictionary Maqāyīs al-Lugha made antonymy in the semantic origins of roots. For example, we find him title an origin from the origins of linguistic root with the meaning of another origin from the same root. We preferred to trace the opposite semantic origins for the same root in antonymy. We have found that they are 14 roots seven of which are antonymous to its origins as Ibn Faris. The other seven roots were not mentions as antonymous to its origins. Therefore, the research is divided into parts. The first part tackles the seven roots as announced by Ibn Faris. The second part is dedicated to the other seven roots. We have three roots for each part because of the limitations of space. Finally, the research ends up with the main findings of this study..

الأصول الدلالية المتضادة لجذر واحد في مقاييس اللغة لابن فارس (ت395هـ)

أ.م.د. دعد يونس حسين / جامعة الموصل / كلية التربية للعلوم الإنسانية/ قسم اللغة العربية

المستخلص:

لا يخفى أن التضاد من وسائل نمو اللغة وتوسعها، وأصله أن يكون في الألفاظ، وقد جعل ابن فارس التضاد في الأصول الدلالية للجذور في معجمه (مقاييس اللغة)؛ فنراه يُعنون أصلاً من أصول جذر لغوي – مثلاً – بمعنى يضادّ معنى أصل آخر للجذر نفسه، فارتأينا تقصّي الأصول الدلالية المتضادة في مقاييس اللغة للجذر الواحد فوجدناها أربعة عشر جذراً؛ سبعة منها صرَّح ابن فارس بتضاد أصولها، والسبعة الأخرى لم يُصرِّح ابن فارس بتضاد أصولها، فاقتضت خطة البحث أن تقسم إلى مطلبين: الأول: الجذور التي صرَّح ابن فارس بتضاد أصولها، والآخر: الجذور التي لم يُصرِّح ابن فارس بتضاد أصولها، ودرسنا في كل مطلب ثلاثة جذور، ومن ثَمّ أتينا بنتائج خَلُص إليها البحث.

الكلمات المفتاحية : الأصول – التضاد – الدلالية – مقاييس– ابن فارس – جذر

المقدمة

إنّ ظاهرة التضاد من وسائل نمو اللغة، وهي ظاهرة نادرة ومحدودة الأمثلة، وقد اختلف اللغويون في قبولها؛ إذ يرى بعضهم أن الاختلاف متأتٍ من لهجات القبائل أو من تطور الدلالات عبر الزمن، والبدهي أن يكون التضاد في الألفاظ، أما ابن فارس فقد وجدت في معجمه (مقاييس اللغة) أن التضاد في الأصول الدلالية للجذور، وهي كثيرة عنده في الجذور، وقد أحصيت الأصول المتضادة للجذر الواحد فوجدتها في أربعة عشر جذراً ؛ وبعد النظر في تلك الجذور تراءى لي أن يكون البحث في مطلبين؛ خصصت المطلب الأول للجذور التي صرَّح ابن فارس بتضاد أصولها وهي (رم، وعبد، وعدل، وفوز، وقسط، وشمر، وشيم)، في حين جاء المطلب الثاني للجذور التي لم يُصرِّح ابن فارس بتضاد أصولها وهي (برد، رز، عفو، عصوى، شعب، قوي، ألوى)، وقمت بدراسة ثلاثة نماذج لكل مطلب، ومن ثَمَّ ختمت البحث بجملة من النتائج التي توصلت إليها.

المطلب الأول: الجذور التي صرح ابن فارس بتضاد أصولها

يضم هذا المطلب الجذور التي صرح ابن فارس بأن أصولها متضادة، وهي سبعة تتمثل بـــ(رم ، وعبد ، وعدل ، وفوز ، وقسط ، وشمر ، وشيم)، وسنتناول بالدراسة ثلاثة جذور، وهي:

1– رم

قال ابن فارس:" الراء والميم أربعة أصول، أصلان متضادان: أحدهما: لَمّ الشّيء وإصلاحه، والآخر: بلاؤه، وأصلان متضادان:أحدهما السكوت، والآخر خلافه"(ابن فارس،2001: 378/2)

يتبيّن من قول ابن فارس أنه قد صرّح بتضاد أصول جذر(رم)؛ فجعل ضدَّ لمّ الشيء وإصلاحه بلاءَه، وجعل ضدّ السكوت خلافه، ثم شرع بذكر الألفاظ التي تعود إلى الأصل الأول المتمثل بلمِّ الشَّيء وإصلاحه في قوله:" فأما الأول من الأصلين الأولين فالرَّمُّ: إصلاح الشّيء، تقول: رَمَمْتُه أَرُمُّه، ومن الباب: أَرَمَّ البعيرُ وغيرُه: إذا سمِن"(ابن فارس،2001: 378/2)، يلحظ من قول ابن فارس:" ومن الباب: أَرَمَّ البعيرُ وغيرُه : إذا سمِن" أنه قد جعل سمن البعير وغيره من الأصل الأول المتمثل بلَمِّ الشيء وإصلاحه؛ ولعلّ مردّ ذلك إلى أنّ

سمن البعير وغيره وامتلاءَه شحماً ولحماً يصلح ما فيه من هزال وضعف، فَبُدُوّ عظام البعير وظهورها أمارة ضعفه وهزاله، فكأنّ السمن يصلح ذلك الضعف والهزال.

ويقول ابن فارس:" وكان أبو زيد يقول: المُرِمُّ : الناقة التي بها شيء من نِقْي"(ابن فارس،2001: 379/2) ويُقصد بالنِّقْي:" شحم العظام وشحم العين من السمن" (الفراهيدي،1985: 219/5، ابن دريد،1987: 981/2) وقيل: "النِّقْي: المُخّ، والعرب تسمي الخيار مخّاً فيقولون: هؤلاء مخ القوم؛ أي: خيارهم" (الأنباري،1987: 11/2–12)، وقد جاء عن النبي (صلى الله عليه وسلم) في حديث البراء بن عازب (رضي الله عنه): ﴿ أربعة لا يُضحّى بهنَّ: العوراء البيِّن عورها، والمريضة البيِّن مرضها، والعرجاء البيِّن عرجها، والعجفاء التي لا تُنْقِي﴾ (ابن حبان،1993: 240/13–241)، وقوله(صلى الله عليه وسلم): ﴿ التي لا تُنْقِي﴾: "أي: ليس لها نِقْي بكسر النون وسكون القاف والتخفيف وهو الشحم، وأصله مخ العظم" (العسقلاني،2003: 198/1)، وبهذا يتضح وجه جعل ابن فارس الناقةَ التي بها شيء من نِقْي راجعةً إلى الأصل الأول المتمثل بِلَمِّ الشّيء وإصلاحه؛ فالنِّقْيُ كما تبيَّن هو شحم العظام ومخها، فَنِقْي الناقة دليل صلاحها وإجزائها في الأضحية، فكأنّ ما فيها من نِقْي أصلح ضعفها وهزالها؛ وذلك لما يضيفه الشحم والمخ من قوة للناقة لا تنكر.

ويكمل ابن فارس ألفاظ الأصل الأول بقوله:" ومن الباب [أي: لمَّ الشّيء وإصلاحه]: الرِّم: وهو الثَّرى؛ وذلك أن بعضه ينضم إلى بعض"(ابن فارس،2001: 379/2)، ويبدو واضحاً وجلياً عَوْدُ الثرى إلى الأصل الأول بالنظر إلى لمّه وانضمام بعضه إلى بعض.

ثمّ ينتقل ابن فارس إلى الأصل الثاني بقوله: "والأصل الآخر من الأصلين الأولين قولهم: رمَّ الشيءُ: إذا بَلِي، والرميم: العظام البالية، قال تعالى:﴿ قَالَ مَنْ يُحيي العِظَامَ وَهِيَ رَمِيم﴾[يس:78]، وكذا الرِّمة ﴿ ونهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الاستنجاء بالرَّوث والرِّمة﴾(الأصبهاني،1974: 147/9) والرُّمة: الحبل البالي، قال ذو الرّمة (ذو الرمة،1909: 330/1):

أَشْعَثَ باقي رُمّة التقليد

ومن ذلك قولهم: ادفعه إليه بِرُمّته، ويقال: أصله أن رجلاً باعَ آخرَ بعيراً بحبل في عنقه فقيل له: ادفعه إليه بِرُمَّته"(ابن فارس،2001: 379/2).

ويبدو أن ابن فارس جعل قولهم:(ادفعه إليه برمَّته) عائداً إلى الأصل الثاني المتمثل ببلاء الشّيء؛ بالنظر إلى أصل قولهم: (ادفعه إليه برمَّته) في أن رجلاً باع آخرَ بعيراً بحبل في عنقه؛ ووجـــــــه ذلك؛ أن الحبل الذي في عنق البعير يزهد به بائع البعير بعد أن يبيع البعير، فالحبل عنده – حينئذٍ – في حكم البالي الذي لا ينتفع منه بعد البيع، فكأن عَوْد الحبل الذي في عنق البعير إلى الأصل المتمثل ببلاء الشيء من جهة أن ذلك كالبالي لبائع البعير من حيث عدم الانتفاع به بعد بيع البعير.

والمتأمل في الأمثلة التي ساقها ابن فارس في الأصلين الأولين المتضادين المتمثلين بـــ(لمَّ الشيء وإصلاحه، وبلائه) يرى أنها كانت فيما لا يَعقِل دون ما يَعقِل ؛ فأرمّ البَعيرُ، والمُرِمُّ، والرِّم، ورَمّ الشيء: إذا بلِي، والرَّميم: العظام البالية، والرُّمة: الحبل البالي، كل ذلك كان فيما لا يَعقِل.

ويقول ابن فارس في الأصلين المتضادين الثالث والرابع من هذا الجذر المتمثلين بالسكوت وخلافه:" وأمّا الأصلان الآخران فالأول منهما من الإرمامِ وهو السكوت، يقال: أرمَّ إرماماً، والآخر قولهم: ما تَرَمْرَمَ؛ أي: ما حرَّكَ فاهُ بالكلام"(ابن فارس،2001: 379/2)

والمتأمل في مثالَي هذين الأصلين يرى أن لبناء الفعل فيهما سبباً في تحديد الأصل الذي يرجع إليه؛ فالفعل في الأصل المتمثل بالسكوت مزيد على الثلاثي بحرف: أَرَمّ إرماماً، أفعل إفعالاً، في حين أن الفعل في الأصل المتمثل بخلاف السكوت وهو الكلام مزيد على الرباعي بحرف تَرَمْرَمَ تَفَعْلَلَ ، فضلاً عن ذلك فالفعل في الأصل المتمثل بالسكوت (أرَمَّ) مفسَّر بفعل لازم؛ يقال: أرّمَّ فلان؛ أي: سكت، والفعل في الأصل المتمثل بالكلام (تَرَمْرَمَ) مفسَّر بفعل متعدٍ؛ يقال: ما تَرَمْرَمَ فلانٌ؛ أي: ما حرّكَ فاهُ بالكلام.

2– عدل

قال ابن فارس:" العين والدال واللام أصلان صحيحان، لكنهما متقابلان كالمتضادّين: أحدهما يدل على استواء، والآخر يدل على اعوجاج" (ابن فارس،2001: 246/4).

يبدو من قول ابن فارس أنه قد صرّح بأن الأصلين كالمتضادين، ثمّ يبدأ بذكر الألفاظ التي ترجع إلى الأصل الأول الدال على الاستواء في قوله:" فالأول: العَدْلُ من الناس: المَرْضِيّ المستوي الطريقة، يقال: هذا عَدْلٌ، وهما عَدْلٌ، قال زهير:(زهير،2003: 85)

مَتَى يَشْتَجِرُ قَومٌ يَقُلْ سَرَواتُهم هُمُ بَيْنَنا فَهُم رِضاً وَهُمُ عَدْلُ

وتقول: هما عَدْلان أيضاً، وهم عُدُول، وإنّ فلاناً لَعَدْلٌ بَيِّن العَدْل والعُدُولَة، والعَدْل: الحُكْم بالاستواء"(ابن فارس،2001: 246/4).

إنّ الأمثلة السابقة التي ذكرها ابن فارس في الأصل الأول المتمثل بالاستواء تعود إلى الاستواء المعنوي غير الحسي؛ وذلك لأنها فيما يُدرك بالبصيرة، ثمّ يذكر ابن فارس ألفاظاً تعود إلى الاستواء الحسي؛ لأنها تُدرك بالحواس في قوله:" ويُقال للشيء يساوي الشيء: هو عِدْلُه، وعدلت بفلانٍ فلاناً وهو يُعادله، والمُشرك يَعْدِل بربّه _ تعالى عن قولهم علواً كبيراً _ كأنّه يُسوّي به غيره، ومن الباب: العِدْلان: حِملا الدابّة، سُمّيا بذلك لتساويهما، والعديل: الذي يُعادِلك في المَحْمَل"(ابن فارس،2001: 246/4–247)، وفي هذا يقول الراغب الأصفهاني:" العَدْل، والعِدْل يتقاربان، لكن العَدْل يُستَعمل فيما يُدرك بالبصيرة كالأحكام، وعلى ذلك قوله تعالى:﴿ أَوْ عَدْلُ ذَلِكَ﴾ [المائدة:95]، والعِدْلُ والعديلُ فيما يُدرك بالحاسّة؛ كالموزونات والمعدودات والمكيلات"(الأصفهاني،1992: 551).

ويسترسل ابن فارس في سرد الألفاظ التي ترجع إلى الأصل الأول المتمثل بالاستواء بقوله:" والعَدْل: قيمة الشيء وفداؤه، قال تعالى:﴿ ولا يُقبَل مِنها عَدْل﴾ [البقرة:123]؛ أي: فدية، وكل ذلك من المعادلة وهي المساواة، والعَدْلُ: نقيضُ الجَوْر، تقول: عدل في رعيته، ويوم معتدل: إذا تساوى حالا حَرِّه وبَرْده، وكذلك في الشّيء المأكول، ويقال: عَدَلْتُه حتى اعتدل؛ أي: أقَمْتُهُ حتى استقام واستوى" (ابن فارس،2001: 247/4).

ثم يذكر وصفاً للناقة راجعاً إلى الأصل الأول (الاستواء) بقوله:" ومن الباب: المُعْتَدِلَة من النوق: وهي الحَسَنة المُتَّفِقَة الأعضاء" (ابن فارس،2001: 247/4)؛ وذلك أنّ استواءها متأتٍ من حسنها وانتظامِ أعضائها واتساقها.

أما الأصل الثاني الدال على اعوجاج فقال فيه:" فأما الأصل الآخر فيقال في الاعوجاج: عَدَلَ، وانعَدَل؛ أي: انعَرَجَ، وقال ذو الرّمة:(ذو الرمة،1909: 1336/2)

وَإِنِّي لَأُحْنِي الطَّرْفَ مِنْ نَحوِ غَيْرِها حَيَاءً وَلَوْ طاوَعْتُهُ لَمْ يُعَادِلِ "

(ابن فارس،2001: 247/4).

من خلال التأمل في الأمثلة التي ذكرها ابن فارس للأصلين المتضادين لهذا الجذر يتبيَّن أن أغلب اشتقاقات الجذر(عدل) تعود للأصل الأول الدال على استواءٍ؛ فقد ذكر ألفاظاً واشتقاقاتٍ كثيرة تعود إلى الأصل الدال على استواءٍ، في حين لم يذكر في الأصل الدال على

اعوجاجٍ سوى قوله:" فيقال في الاعوجاج: عدل وانعدل ؛أي: انعرج"، ويتبيَّن أن الفعل (عدل) الدال على استواءٍ يأتي متعدياً كما في قوله:" وعَدلتُ بفلانٍ فلاناً"، و قوله:" عَدَلْتُه حتى اعتدل"، أما الفعل (عدل) الدال على اعوجاجٍ فيأتي لازماً كما مثَّل له آنفاً.

3- فوز

قال ابن فارس:" الفاء والواو والزاء كلمتان متضادتان، فالأولى: النجاة، والأخرى: الهَلَكَة، فالأولى قولهم: فازَ يفوز: إذا نجا، وهو فائز، وفازَ بالأمرِ: إذا ذهبَ بهِ وخلص، وكانَ الرجل يقول لامرأته إذا طلقها: فوزي بأمرك، كما يُقال: أمرك بيدك، ويقال لمن ظفر بخير وذهب به، قال الله تعالى:﴿ فَمَنْ زُحْزِحَ عَنِ النارِ وأُدْخِلَ الجنّة فَقَد فاز﴾ [سورة آل عمران:185] " (ابن فارس،2001: 459/4)

تصريح ابن فارس في أصل هذا الجذر بأنه كلمتان متضادتان جليٌّ، وترجع أمثلة الكلمة الأولى إلى النجاة والفوز والظفر، في حين أن الكلمة الثانية ترجع إلى الهَلَكَة إذ يقول: " والكلمة الأخرى قولهم: فَوّز الرَّجل: إذا مات، قال الكميت(الكميت،2000م: 310):

فَما ضَرّها أنَّ كَعْباً ثَوَى وفَوَّز مِن بَعدِهِ جَرْوَلُ"

(ابن فارس،2001: 459/4)

ثم ينتقل ابن فارس إلى ذكر كلمة من الأضداد تعود لهذا الجذر وتحمل على الكلمتين بقوله:" ثمّ اختُلف في المفازة؛ فقال قوم: سُميت بذلك تفاؤلاً لراكبها بالسلامة والنجاة، والمفازة: المنجاة، قال تعالى:﴿ بِمَفَازَةٍ مِنَ العَذاب﴾ [سورة آل عمران:188]، وقال آخرون: هي من الكلمة الثانية ، فوّز: إذا هلك، ثم يُقال: فوّز الرجلُ: إذا ركب المفازة" (ابن فارس،2001: 459/4)، فالمفازة تُعد من الأضداد (ابن الأنباري،1987: 104)، وللراغب الأصفهاني رأي جميل في إرجاع فوّز _ الذي بمعنى الهلاك_ إلى الفوز؛ وذلك بقوله:" فإن يكن (فوّز) بمعنى (هلك) صحيحاً فذلك راجع إلى الفوز تصوُّراً لمن مات بأنه نجا من حبالة الدنيا، فالموت _ وإن كان من وجه هلكاً_ فمن وجه آخر فوز، ولذلك قيل: ما أحد إلاّ والموت خير له، هذا إذا اعتبر بحال الدنيا، فأما إذا اعتبر بحال الآخرة فيما يصل إليه من النعيم فهو الفوز العظيم، قال تعالى:﴿فَمَنْ زُحْزِحَ عَنِ النارِ وأُدْخِلَ الجنّة فَقَدْ فاز﴾[سورة آل عمران:185]" (الأصفهاني،1990: 647).

يتضح مما سبق أن للصيغة الصرفية حظاً في توجيه الفعل إلى معنى النجاة أو الهَلَكة؛ فالثلاثي المجرد (فاز) يدلّ على النجاة والفوز والظفر، في حين أن الثلاثي المزيد بالتضعيف (فوَّز) يدل على الهَلَكَة.

المطلب الثاني: الجذور التي لم يصرح ابن فارس بتضاد أصولها

يضم هذا المطلب الجذور التي لم يصرح ابن فارس بأن أصولها متضادة وهي سبعة جذور تتمثل بـــــــ(برد ، رز ، عفو ، عصوى ، شعب ، قوي ، ألوى)، وسنتناول بالدراسة ثلاثة جذور، وهي:

1- برد

قال ابن فارس: "الباء والراء والدال أصول أربعة: أحدها: خلاف الحر، والآخر: السكون والثبوت، والثالث: الملبوس، والرابع: الاضطراب والحركة" (ابن فارس،2001 :241/1).

يبدو من قول ابن فارس أن الأصلين الثاني والرابع متضادان، ولكن لم يصرّح بتضادهما؛ ومعلوم أن السكون والثبوت ضد الاضطراب والحركة، ويذكر ابن فارس الألفاظ التي تعود إلى الأصل الثاني المتمثل بالسكون والثبوت بقوله: "وأما الأصل الآخر فالبَرْد: النومُ" (ابن فارس، 2001 : 241/1)، ووجْه عَوْد النوم إلى الأصل الثاني المتمثل بالسكون والثبوت بادٍ من جهة سكون النائم وثبوته وعدم حركته حال نومه، ويقول أيضاً: " ويقال: بَرَد الشيءُ: إذا دام" (ابن فارس، 2001 : 243/1)، ووجْه سَوْق ابن فارس هذا المثال وجعله من الأصل الدال على السكون والثبوت متأتٍ من أن ديمومة الشيء هو ثبوته وعدم تغيره وبقائه على حاله.

ويسترسل ابن فارس في سرد الألفاظ والأمثلة على هذا الأصل إذ يقول: " وبرد لي على فلان من المال كذا؛ أي: ثبت" (ابن فارس، 2001: 243/1)، وهذا عائد إلى الأصل المتمثل بالسكون والثبوت من حيث الثبوت المعنوي لا الحسي، ثم ينهي ابن فارس الأمثلة العائدة إلى السكون والثبوت بمثال يحتمل كونه عائداً إلى الأصل الثاني المتمثل بالسكون والثبوت، ويحتمل كونه عائداً إلى الأصل الأول المتمثل بخلاف الحر بقوله: " ويقولون: برد الرجل: إذا مات، فيحتمل أن يكون من هذا [أي: الأصل الثاني المتمثل بالسكون والثبوت] وأن يكون من الذي قبله" (ابن فارس، 2001: 243/1)، وقد قال ابن فارس بالاحتمالين؛ لأن كل

واحد منهما قائم من جهة؛ فكَوْن موت الرجل عائداً إلى الأصل المتمثل بالسكون والثبوت من جهة سكون الرجل بعد موته وثبوته وعدم حركته، وكون موته عائداً إلى الأصل الأول المتمثل بخلاف الحر فمن جهة أن الرجل إذا مات بَرد جسمه لتوقف الدم فيه الذي يكون سبباً لسخونته .

وينتقل ابن فارس إلى الأصل الرابع المتمثل بالاضطراب والحركة بقوله: " والأصل الرابع بريدُ العساكر؛ لأنه يجيء ويذهب [...] ومحتمل أن يكون المِبْرد من هذا؛ لأن اليد تضطرب إذا أُعمِلَ" (ابن فارس،2001 : 243/1) .

والمتأمل في الأصل الرابع المتمثل بالاضطراب والحركة يرى أن ابن فارس قد ساقَ مثالَي هذا الأصل بالنظر إلى الاضطراب والحركة، فالمثال الأول الذي ساقه المتمثل ببريد العساكر روعي فيه الحركة وعلل ذلك بقوله: "لأنه يجيء ويذهب"، والمثال الآخر الذي ساقه المتمثل بقوله: "ومحتمل أن يكون المبرد من هذا؛ لأن اليد تضطرب به إذا أُعمِلَ" روعيَ فيه الاضطراب بالنظر إلى تعليله، لذا فقد عنون هذا الأصل بالاضطراب والحركة ليُدخل فيهما المثالين.

2- رزّ

قال ابن فارس:" الراء والزاء أصلان: أحدهما: جنس من الاضطراب، والآخر: إثبات شيء" (ابن فارس،2001: 372/2).

يبدو من قول ابن فارس أن أصلي الجذر (رزّ) متضادان، ولكن لم يُصرح بتضادهما؛ فمعلوم أن إثباتَ الشيء ضدُّ اضطرابه، ثمّ يُشرع ابن فارس بذكر الألفاظ التي ترجع إلى الأصل الأول المتمثل بجنس من الاضطراب بقوله: " فالأوّل: الإرزيز وهي الرِّعْدَة، قال الشاعر: (الشنفرى،1996: 310)

قَطَعْتُ عَلى غَطْشٍ وبَغْشٍ وصُحْبَتي سُـــعـــارٌ وإرْزيـــزٌ وَوَجْـــرٌ وأَفْـــكَلُ"

(ابن فارس،2001: 372/2)

ووجه كون الإزرير _ الذي فسره ابن فارس بالرِّعْدة_ عائداً إلى الأصل الأول المتمثل بجنس من الاضطراب بيِّن بعد معرفة معنى الرِّعْدَة التي قيل: إنّها " رَجْرَجَةٌ تأخذ الإنسان من فزع أو داء"(الفراهيدي،1981: 33/2).

ويكمل ابن فارس ألفاظ الأصل الأول بقوله:" ويقال: الإرزيز: البردُ، وهو قياس ما ذكرناه، والرِّزّ: صوت"(ابن فارس،2001: 371/2) وقوله:"من قياس ما ذكرناه"؛ أي: إنّ الإزرير الذي فسّره بالبرد راجع إلى الأصل المتمثل بجنس من الاضطراب؛ وذلك من جهة ما يُحدثه البرد في المرء من ارتعاش وارتعاد وارتجاف، أما الرِّزّ الذي فسّره بالصوت فوجه كونه راجعاً إلى الأصل الأول المتمثل بجنس من الاضطراب من جهة ما يحدثه من جَلَبة، يقال: " سمعتُ رِزّ الرَّعْد ورِزّ القومِ: إذا سمعت أصواتهم"(ابن دريد، 1987: 120/1).

ينتقل ابن فارس إلى الأصل الثاني المتمثل بإثبات شيء بقوله:" وأما الآخر: فيقال: رزَّ الجراد: إذا غرز بذَنَبه في الأرض ليبيض" (ابن فارس،2001: 372/2)، ومعلوم أن سبب غرز الجراد ذَنَبه في الأرض؛ ليثبت من أجل أن يبيض، فذلك راجع إلى الأصل المتمثل بإثبات شيء، ويقول: "ومن الباب: الإرزيز وهو الطَّعن، وقياسه ذلك"(ابن فارس،2001: 372/2)؛ أي: الأصل الثاني (إثبات شيء)؛ وذلك أن في الطَّعْن إثباتاً لما يُطعن به في جسد المطعون من سكين وسهم وخنجر وغيرها، ويقول: " والرَّزَ: الطّعْن أيضاً، يقال: رَزّه؛ أي: طعنه، ورَزَزْتُ السهم في الحائط والقرطاس: إذا أثبَتّه فيه، ومن القياس: ارتزَّ البخيل عند المسألة: إذا بقي؛ وذلك أنّه يقل اهتزازه"(ابن فارس،2001: 372/2)، وقياس قوله:" ارتزّ البخيل عند المسألة: إذا بقي" من الأصل الثاني المتمثل بإثبات شيء كائنٌ من جهة عدم تحرّك البخيل عندما يُسأل وثباته وعدم اكتراثه بالسائل، فلا يخفى أن الإعطاء يتطلب حركة من المعطي على العكس من البخيل الذي يبقى ثابتاً غير آبهٍ، وكأنّ السؤال لا يعنيه.

3- عفو

قال ابن فارس: "العينُ والفاءُ والحرفُ المُعتل أصلان يدلُّ أحدُهُما على تَرْكِ الشّيء، والآخرُ على طَلَبِه" (ابن فارس،2001: 56/4)

يبدو من قول ابن فارس أن أصلي الجذر (عَفَو) متضادان، لكنه لم يُصرح بتضادهما؛ فمما لا يخفى أن ترك الشيء ضد طَلَبه، ثم يشرع ابن فارس بذكر الألفاظ التي ترجع إلى الأصل الأول المتمثل بترك الشيء بقوله:" فالأوَّلُ: العَفْوُ- عَفْوُ الله تعالى- عَن خلقِهِ؛ وذلك تركهُ إيّاهم فلا يعاقبهُمُ فضلاً منه، قَالَ الْخَلِيلُ[الفراهيدي،1981: 258/2]: وَكُلُّ مَنِ اسْتَحَقَّ عُقُوبَةً فَتَرَكْتَهُ فَقَدْ عَفَوْتَ عَنْهُ، يُقَالُ: عَفَا عَنْهُ يَعْفُو عَفْوًا، وَهَذَا الَّذِي قَالَهُ الْخَلِيلُ صَحِيحٌ، وَقَدْ يَكُونُ أَنْ يَعْفُوَ الْإِنْسَانُ عَنِ الشَّيْءِ بِمَعْنَى التَّرْكِ، وَلَا يَكُونُ ذَلِكَ عَنِ اسْتِحْقَاقٍ؛ أَلَا تَرَى أَنَّ النَّبِيَّ -

عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ – قَالَ: ﴿عَفَوْتُ عَنْكُمْ عَنْ صَدَقَةِ الْخَيْلِ﴾ [ابن ماجه،1969: 570/1] فَلَيْسَ الْعَفْوُ هَاهُنَا عَنِ اسْتِحْقَاقٍ، وَيَكُونُ مَعْنَاهُ تَرَكْتُ أَنْ أُوجِبَ عَلَيْكُمُ الصَّدَقَةَ فِي الْخَيْلِ"(ابن فارس،2001: 56/4)، ويتبين من كلام ابن فارس أن العفو قد يكون عن استحقاق عقوبة فيُعفى المرء عنها بترك إنزالها به، وقد لا يكون العفو عن استحقاق كما بيّن ذلك في الحديث الشريف الذي استشهد به.

ويكمل ابن فارس ألفاظ الأصل الأول بقوله:" ومن الباب العافيةُ: دفاعُ الله تعالى عن العبدِ، تقول: عافاه الله تعالى من مكروهةٍ وَهُو يُعافيه معافاةً وأعفاهُ اللهُ بمعنى عافاه" (ابن فارس،2001: 57/4)، ويرجع ذلك إلى ترك الدفاع عن نفسه فهو سبحانه تولى ذلك بفضلِهِ مصداقاً لقولهِ تعالى: چ ى ې ې ئج ئح ئمئى چ [الحج: 38]، ويجعل ابن فارس الاستعفاء من هذا الأصل بقوله: " والاستعفاء: أن تطلب إلى مَن يكلفك أمراً أن يُعفِيَك عنه" (ابن فارس،2001: 57/4) بمعنى أن يترك عنك تكليفهُ فلا يُطالبك بعملهِ.

ويسترسل ابن فارس في ذكر الألفاظ التي تعود إلى الأصل الأول بقوله:" العِفاوَةُ: شيءٌ يُرفعُ مِن الطَّعام يُتحَفُ بهِ الإنسانُ، وإنّما هو من العَفْوِ وهو التَّرك ُ؛ وذلك أنه تُرك فلم يؤكل"(ابن فارس،2001: 57/4)، ورجوع العفاوة إلى الأصل الأول جليّ.

ويقول ابن فارس : "وأما العافي من المَرَقِ؛ فالذي يُرَدُّ إلى القدرِ؛ وسُميَّ عافياً؛ لأنه يُترك فلم يؤكل" (ابن فارس،2001: 57/4)، فظهر معنى الترك هنا جلياً في ردِّ المرق إلى القدر فلم تُؤكل.

ويقول ابن فارس: "عَفَا: دَرَسَ فهو من هذا [أي: من الباب الأول المقصود به ترك الشيء] وذلك أنَّهُ شيءٌ يُترك فلا يُتعهَّد ولا يُنْزَلُ فيَخفى على مرور الأيام" (ابن فارس،2001: 58/4) .

ويقول ابن فارس: "وَمِنَ الْبَابِ الْعِفَاءُ: مَا كَثُرَ مِنَ الْوَبَرِ وَالرِّيشِ، يُقَالُ: نَاقَةٌ ذَاتُ عِفَاءٍ؛ أَيْ: كَثِيرَةُ الْوَبَرِ طَوِيلَتُهُ قَدْ كَادَ يَنْسِلُ، وَسُمِّيَ عِفَاءً؛ لِأَنَّهُ تُرِكَ مِنَ الْمَرْطِ وَالْجَزِّ، وَعِفَاءُ النَّعَامَةِ: الرِّيشُ الَّذِي عَلَا الزِّفَّ الصِّغَارَ، وَكَذَلِكَ عِفَاءُ الطَّيْرِ، الْوَاحِدَةُ عِفَاءَةُ مَمْدُودٌ مَهْمُوزٌ، قَالَ: وَلَا يُقَالُ لِلرِّيشَةِ عِفَاءَة حَتَّى يَكُونَ فِيهَا كَثَافَةٌ" (ابن فارس،2001: 59/4–60)، ولا يخفى معنى الترك في هذا اللفظ، فإذا تُركَ الوبر والرّيش ولم يُجَزّ أصبحَ كثيفاً ظاهراً طويلاً بيّناً.

وينتقل ابن فارس إلى بيان معنى الأصل الآخر المتمثِّل بالطلبِ فيقول:" والأصل الآخر الذي معناه الطلب قول الخليل[الفراهيدي، 1981: 258/2]: إنَّ العُفاةَ: طُلّابِ المعروفِ وهُم المُعتفونَ أيضاً، يقال: اعتَفَيْتُ فلاناً: إذا طلبتُ معروفَهُ وفَضْلَهُ، فإن كانَ المعروفُ هو العَفوُ فالأصلان يرجعان إلى معنىً وهو التّركُ؛ وذلك أنَّ العَفوَ هوَ الذي يُسمَح بِهِ ولا يُحتَجَنُ ولا يُمسَكُ عليه"(ابن فارس،2001: 61/4)، ولا يُحتَجَنُ؛ أي: لا يُؤخَذ(ابن فارس،2001: 441/2)؛ أي: يُترك.

ويقول ابن فارس: "العافيةُ؛ طُلَّابُ الرِّزْقِ اسمٌ جامعٌ لها"(ابن فارس،2001: 61/4)؛ أي: طلاب الرّزق من الإنسِ والدوابِ والطَّير(ابن منظور،2003: 74/15) فما أكَلَتِ العافية كُتبت له صدقة كما ورد في الحديث الشريف: ﴿مَنْ أحيا أرض ميتة فله فيها أجر، وما أكلت العافية فهو له صدقة﴾ (ابن ماجه،1988: 613/11) ، ويقال: "ما أكثَرَ عافِيَةَ هذا الماءِ! أي: واردَتَهُ من أنواعٍ شتى" (ابن فارس،2001: 61/4)، بمعنى طُلّاب شُربِ الماء فهم الواردون، فيظهر معنى الطّلب هنا جلياً، الواحد من العافية عافٍ؛ وهو كلُّ مَن جاءكَ يَطلبُ فضلاً أو رِزقاً فَهُو عافٍ ومُعتَفٍ(الأزهري،2001 : 143/3)، قال الأعشى(الأعشى،2012: 21):

تَطوفُ العَفاةُ بِأبوابِهِ كَطَوْفِ النَّصارَى بِبَيْتِ الوَثَنْ

ومنه أيضاً: إبِلٌ عافِيةٌ؛ إذا وردَت على كَلأٍ قد وَطِئَهُ النّاس فإذا رَعَتْهُ لم ترضَ بهِ، فرَفَعَت رؤوسَها عنهُ وطَلَبَتْ غَيرَه (ابن فارس،2001: 61/4) إذن هي الإبل التي تطلبُ كلأً لم يطأهُ الناسُ؛ لِتُشبِعَ جوعها وتُرضي نفسها، فيحتمل في هذا المثال الأخير معنى الترك والطلب معاً؛ لأن الإبل سوف تترك ما ترعى طالبةً غيره؛ أي: إن الترك والطلب متحققان فيه.

الخاتمة

خلص البحث إلى النتائج الآتية:

– صرّح ابن فارس – أحياناً – بتضاد الأصول الدلالية للجذر الواحد؛ كما في (رم) فيقول: أصلان متضادان، ونجده – أحياناً – لا يُصرِّح بتضادها؛ كما في (رز) فيقول: أصلان: أحدهما جنس من الاضطراب، والآخر: إثبات شيء.

– قد يكون لبناء الفعل في الأصول سبب في تحديد الأصل الذي يرجع إليه؛ نحو: (رم)؛ فالفعل في الأصل المتمثل بالسكوت يكون مزيداً على الثلاثي بحرف: أَرَمَّ إرماماً، أفعل إفعالاً، في حين أن الفعل في الأصل المتمثل بخلاف السكوت وهو الكلام يكون مزيداً على الرباعي بحرف تَرَمْرَمَ تَفَعْلَلَ، فضلاً عن ذلك فالفعل في الأصل المتمثل بالسكوت (أرمَّ) فسّره بفعل لازم؛ يُقال: أرمّ فلانٌ؛ أي: سكت، والفعل في الأصل المتمثل بالكلام (تَرَمْرَمَ) فسّره بفعل متعدٍ؛ يقال: ما تَرَمرَمَ فلانٌ؛ أي: ما حرَّكَ فاهُ بالكلام.

– قد يكون العفو المراد به الترك عن استحقاق عقوبة فتترك العقوبة ويحصل العفو، وقد لا يكون العفو عن استحقاق عقوبة، وقد اتضح ذلك في (عفو)؛ فمثال الاستحقاق قوله: (كل مَن استحق عقوبة فتركته فقد عفوتَ عنه)، ومثال ما لا يكون عن استحقاق قول النبي (صلى الله عليه وسلم): ﴿ عفوت عنكم عن صدقة الخيل ﴾؛ أي: تركت أن أوجب عليكم الصدقة في الخيل.

– قد يكون للصيغة الصرفية حظّ في توجيه الفعل إلى أحد الأصلين المتضادين؛ كما في الفعلين (فاز) و(فوّز)؛ فالثلاثي المجرد (فاز) يدلّ على النجاة والفوز والظفر، في حين أن الثلاثي المزيد بالتضعيف (فوَّز) يدل على الهَلَكَة.

– كان للزوم الفعل وتعدّيه نصيب في توجيه الفعل إلى أحد الأصلين المتضادين؛ كما في الفعل (عدل)؛ فاللازم منه يكون بمعنى أحد أصلي الجذر المتمثل بالاعوجاج، يقال: عدل فلان وانعدل؛ أي: انعرج، والمتعدي منه يكون بمعنى الأصل الآخر المتمثل بالاستواء، يقال: عدلتُ بفلان فلاناً؛ أي: ساويته به.

– التضاد في الأصول قد يشمل كل أصول الجذر الواحد عند ابن فارس ومن ذلك الجذر(ع ف و) الذي فيه أصلان متضادان هما ترك الشيء وطلبه، وكذلك الجذر (ع د ل) الذي فيه أصلان متضادان هما الاستواء والاعوجاج، وقد يشمل التضاد في الأصول بعض أصول

الجذر الواحد كما في الجذر (ب ر د)؛ ففيه أربعة أصول منها أصلان متضادان هما السكون والثبوت والاضطراب والحركة.

المصادر والمراجع

– **تهذيب اللغة** : أبو بكر منصور محمد بن أحمد الأزهري (ت 370 هـ) ، حققه : محمد عوض مرعب ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت – لبنان ، ط1 ، 2001م.

– **جمع الجوامع:** عبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين السيوطي (ت 911 هـ)، تحقيق: مختار إبراهيم الهايج، عبد الحميد محمد ندا، حسن عيسى عبد الظاهر، الأزهر الشريف، القاهرة، ط2، 2005م.

– **جمهرة اللغة :** أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي (ت 321 ه) ، حققه : رمزي منير بعلبكي ، دار العلم للملايين ، بيروت – لبنان ، ط1 ، 1987م.

– **حلية الأولياء وطبقات الأصفياء:** أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن الأصبهاني (ت: 430هـ)، السعادة، القاهرة، 1974م.

– **ديوان الأعشى:** ميمون بن قيس، حققه: د.محمود إبراهيم محمد الرضواني،المراجعة اللغوية:د. باسل عبود الياسري، مطابع قطر الوطنية (وزارة الثقافة والفنون والتراث)، الدوحة – قطر، ط1، 2012م.

– **ديوان ذي الرِّمَّة شرح أبي نصر الباهلي رواية ثعلب،** أبو نصر أحمد بن حاتم الباهلي (ت231ه)، حققه: عبد القدوس أبو صالح، مؤسسة الإيمان، ط1، جدَّة– السعودية، 1982م.

– **ديوان الشنفرى:** عمرو بن مالك (70 ق ه)، جمعه وحققه ورتبه: د.إميل بديع يعقوب، دار الكتاب العربي، بيروت، ط2، 1996م.

– **ديوان لبيد:** أبو عقيل لبيد بن ربيعة بن مالك العامري (ت41ه)، اعتنى به: حمدو طمّاس، دار المعرفة، ط1، د.م ،2004م.

– **الزاهر في معاني كلمات الناس:** أبو بكر محمد بن القاسم الأنباري (ت328ه)، تحقيق: حاتم صالح الضامن، دار الشؤون الثقافية، ط2، بغداد، 1987م.

– **سنن ابن ماجه:** أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني (ت273ه)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء كتب التراث، القاهرة، (د.ط)، 1969م.

– **صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان:** أبو حاتم محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن البُستي (ت 354هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة – بيروت، ط2، 1993م.

– **العين:** أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد الفراهيدي (ت175هـ)، حققه : د. مهدي المخزومي ، ود. إبراهيم السامرائي، منشورات وزارة الثقافة والإعلام، دار الرشيد، بغداد – العراق، (د.ط) ج2–1981م، ج5–1982م.

– **فتح الباري شرح صحيح البخاري:** أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي (ت852ه)، رقم كتبه: محمد فؤاد عبد الباقي،أخرجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، دار المعرفة – بيروت، د.ط، 1959م.

– **لسان العرب :** جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور (ت711هـ) ، حققه وعلق عليه ووضع حواشيه: عامر أحمد حيدر، راجعه: عبد المنعم خليل إبراهيم، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان ، ط1 ، 2003م .

–**المفردات في غريب القرآن:** أبو القاسم الحسين محمد المعروف بالراغب الأصفهاني (ت502ه)، تحقيق: صفوان عدنان الداودي، دار القلم، بيروت، ط1، 1992م.

– **مقاييس اللغة :** أبو الحسين أحمد بن فارس، اعتنى به: د. محمد عوض مرعب، وفاطمة محمد أصلان، دار إحياء التراث العربي، بيروت – لبنان، ط1، 2001م.